

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢١٧٢ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة :

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ :

وعلى قانون الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ بشأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ :

وعلى قانون التنمية التكاملة في شبه جزيرة سينا، الصادر بالمرسوم بقانون

رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠ لسنة ١٩٩١ بإنشاء الصندوق الاجتماعي للتنمية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦٦ لسنة ٢٠١٤ بإعلان حالة الطوارئ :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٥٧ لسنة ٢٠١٤ في شأن إخلاء بعض

المناطق المحدودية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٤٦ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل لجنة

لتنمية رفح الجديدة :

قرار:

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٤٦ لسنة ٢٠١٤

المشار إليه ، النص الآتي :

«تشكل لجنة لتنمية رفع الجديدة برئاسة ممثل لوزارة الدفاع والإنتاج الحربي ،

وعضوية ممثلين عن الوزارات والجهات الآتية :

الداخلية - التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري - الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية -

المالية - الزراعة واستصلاح الأراضي - التنمية المحلية - التموين والتجارة الداخلية -

التضامن الاجتماعي - المخابرات العامة - الصندوق الاجتماعي للتنمية .

ولللجنة أن تستعين بناءً على توصيات ذوي الخبرة والمتخصصين» .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٧ صفر سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٢٩ نوفمبر سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء  
مهندس / إبراهيم محلب